

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادر بالقانون

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن تشكيل لجان التظلمات والتحكيم

ومجلس التأديب الاستثنائى باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن ندم المستشارين

لرئاسة لجنة التظلمات ولجنة التحكيم ومجلس التأديب الاستثنائى باللجنة العامة

لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٨٢/م لسنة ٢٠١٤ بشأن تجديد ندم المستشارين

لرئاسة وعضوية لجنة التظلمات الاستثنائية ولرئاسة لجنة التظلمات والتحكيم

باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى فتوى إدارة الفتوى لوزارتى الاقتصاد والتموين بمجلس الدولة رقم (٩٣٦)

فى ٢٩/٨/٢٠٠١ ؛

وعلى كتاب الأمين العام نائب رئيس مجلس الدولة المؤرخ فى ١١/١/٢٠١٥ ؛

وعلى كتاب رئيس اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل المؤرخ فى ٢٠/١/٢٠١٥ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاعى الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٨/١/٢٠١٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُشكل لجنة التظلمات المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ فتح الله دسوقي فتح الله - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد/ عبد العزيز عبد البديع قنطوش ، عن تجار القطن .

السيد/ خطاب عبد المحسن خطاب ، عن منتجي القطن .

(المادة الثانية)

تُشكل لجنة التظلمات الاستثنائية المنصوص عليها بالمادة (٧) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ عبد الحميد عبد المجيد عبد الحميد - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد المستشار/ عبد المحسن بشير إبراهيم بريدان ، نائب رئيس مجلس الدولة .

السيد المهندس/ ثروت مدحت المنياوى ، عن تجار القطن .

(المادة الثالثة)

تُشكل لجنة التحكيم بالإسكندرية المنصوص عليها بالمادة (٣١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ أشرف عبد الحليم محمد على - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

أعضاء أصليين :

السيد المهندس/ عبد العزيز شوقي عامر ، عن التجار المقيدين .

السيد/ مجدى محمود شراكى ، عن منتجي القطن .

السيد/ وليد محمد السعدنى ، عن منتجي القطن .

السيد الدكتور/ محمود الباجورى ، عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن .

أعضاء احتياطيين :

السيد المهندس/ شفيق عبد القادر جمعة ، عن التجار المقيدين .

السيد/ عبد الستار شريف أبو مضاوى ، عن التجار المقيدين .

السيد/ باهر نوح ، عن منتجي القطن .

السيد الدكتور/ سعد نجم ، عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن .

(المادة الرابعة)

يُشكل مجلس التأديب الاستثنائى بالإسكندرية المنصوص عليه بالمادة (٤١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه للنظر فى التظلمات من قرارات مجالس التأديب بالمحافظات برئاسة السيد المستشار/ توفيق الشحات السيد محجوب - نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس إدارة الفتوى للوزارات والمصالح العامة بالإسكندرية ، وعضوية كل من :

السيد/ أحمد الشرنوبى عياد ، عن التجار المقيدين .

السيدة/ سوسن سليمان وهبى ، عن التجار المقيدين .

السيد/ كمال سيد سعيد ، عن المنتجين .

السيد/ رفعت عبد اللطيف بدر ، عن المنتجين .

أعضاء احتياطيين :

السيد/ عاصم ياسين عبد الخالق الجزار ، عن التجار المقيدين .

السيد المهندس/ علاء محمود قنطوش ، عن التجار المقيدين .

السيد/ عمر محمد محمد ، عن التجار المقيدين .

السيد/ بسيونى عبد الفتاح بسيونى ، عن التجار المقيدين .

(المادة الخامسة)

تُباشر اللجان - المشار إليها - أعمالها على النحو المبين بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ وذلك لمدة عام .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/١/١٤

صدر فى ٢٠١٥/٢/٢

وزير الصناعة والتجارة

والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

منير فخرى عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

الأستاذ/ عادل محمد حسنى يس

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٤٧٠ س ٢٠١٤ - ١٥٢٨